

أحكام القرآن

وبهذا الإسناد قال قال الشافعي C فيما يجب على المرء من القيام بشهادته إذا شهد قال
ا □ تبارك وتعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين □ شهداء بالقسط الآية وقال D كونوا
قوامين بالقسط شهداء □ ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين الآية وقال وإذا قلتم
فاعدلوا ولو كان ذا قربى وقال تعالى والذين هم بشهاداتهم قائمون وقال ولا تكتموا
الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه الآية وقال D وأقيموا الشهادة □ .
قال الشافعي الذي أحفظ عن كل من سمعت منه من أهل